

قرار رقم (٨٨٤) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢ / ٦ / ٢٠٢١
بشأن قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٠٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولي : يقيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجى بالشركة التالية المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى وفقا لأحكام المادتين (٧٣)، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومى
١	سماح محمد محمود البغدادى	٤٣٩٦١	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٨١٠٢١٠٠١٠٣٨٨٨
٢	هيثم حسن إبراهيم حسن عبد الباقي	٤٣٩٦٢	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٨٤١٠٢٥٠٢٠١٤٥١



نائب رئيس الهيئة

٢٨٤٠٤٠٨٠٢٠٠٨٨٨	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلي	٤٣٩٦٣	غادة عبد الفتاح محمد البدرى طه	٣
٢٩٥٠٦٢٠١٨٠٣٣٠٦	المصرية الإماراتية لتأمينات الحياة التكافلي	٤٣٩٦٤	فاطمه حمدي رشاد محمد البركاوى	٤

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .



٤٦٠٧٦

نائب
 رئيس الهيئة
 المستشار / رضا عبد المعطى

مصدق